eISSN 2600-8408
http://journals.iium.edu.my/al-fiqh
Pp. 38-54

Copyright (C) 2024
IIUM Press
International Islamic University Malaysia

تاريخ البنك المركزي الأفغاني ونظام الرقابة الشرعية فيه وأثره في توحيد المرجعية الشرعية

History of the Afghan Central Bank, Its Sharīʿah Supervision System and Its Effect on Unifying the Sharīʿah Reference

ضيف الله أطهري[i]، محمد أمان الله[ii]، بوهدة غالية[iii]

ملخص البحث

يهدف هذا المقال إلى بحث الجذور التاريخية لوضع النشاط المصرفي الأفغاني، وتاريخ تأسيس البنك المركزي الأفغاني، ونظام الرقابة الشرعية فيه، وأثر هذا البنك في توحيد المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية. سيتم التركيز في هذا المقال على بيان تأسيس البنك المركزي الأفغاني، وانفتاح ميدان المعاملات المالية المصرفية في إطاره من خلال القواعد واللوائح. كما تتركّز الدراسة الحالية في توضيح الدور الرقابي للبنك المركزي في تحقيق توحيد المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية. ويتبع الباحثون منهج الدّراسة النصيّة الذي يندرج تحته المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي النقدي لدراسة آراء العلماء في الموضوع ومناقشتها. كما يعتمدون على الدراسة الميدانية، وذلك عن طريق المقابلة الشخصية مع بعض الخبراء والمتخصصين في هذا المجال. كشفت الدّراسة الحالية أن تأسيس البنك المركزي الأفغاني يعود إلى عام **١٩٣٩**م في إطار سير تاريخي مفصل للبنوك في أفغانستان. كما توصل الباحثون إلى أنّ البنك المركزي الأفغاني له نظام رقابي خاص بالمصارف الإسلامية، ويلعب دورًا كبيرًا في توحيد المرجعية الشرعية فيها. ورغم ذلك، يظهر أنه لا يتمتع بإطار العمل المحدد لتنظيم هذا الجانب، بالإضافة إلى عدم وجود بنوك حكومية إسلامية مستقلة بمعناها الواقعي، ولكن هناك بنك إسلامي خاص ونوافذ إسلامية تقدم خدمات مصرفية إسلامية تحت رقابة البنك المركزي الأفغاني. إضافة إلى ذلك، فقد وجدت عدة ملاحظات، من بينها غياب قانون خاص ومستقل للخدمات المالية الإسلامية في أفغانستان الناظم لأعمال المصارف الإسلامية من حيث نشاطاتها.

الكلمات المفتاحية: نظام، الرقابة الشرعية، البنك المركزي، الأفغاني، توحيد المرجعية الشرعية.

Abstract

This article aims to explore the topic of Sharīʿah supervision in the Afghan Central Bank and its impact on unifying Sharīʿah reference. This is achieved through investigating the historical roots of banking activities, the establishment of the Afghan Central Bank, its Shari`ah supervision system, and its influence on unifying Sharīʿah reference in Islamic banks. The focus of this article will be on elucidating the establishment of the Afghan Central Bank and the opening of the field of financial transactions within its framework through rules and regulations. The current study also emphasizes the clarification of the supervisory role of the Central Bank in achieving the unification of Sharīʿah reference in Islamic banks. Researchers adopt a textual study approach, encompassing both inductive and analytical-critical methods to study scholars' opinions on the subject and discuss them. Additionally, the researchers rely on field study methodology, conducting personal interviews with experts and specialists in the field. The current study reveals that the establishment of the Afghan Central Bank dates back to 1939 within a detailed historical context of banks in Afghanistan. Researchers also find that the Afghan Central Bank has a specific supervisory system for Islamic banks, playing a significant role in unifying Sharīʿah reference in these banks. However, it appears that there is no specific framework to regulate this aspect, in addition to the absence of truly independent Islamic government banks. Instead, there is a private Islamic bank and Islamic windows providing Islamic banking services under the supervision of the Afghan Central Bank. Nevertheless, the study notes several observations, including the absence of a specific and independent law for Islamic financial services in Afghanistan that regulates the activities of Islamic banks.

Keywords: *System, Shari`ah supervision, Central Bank, Afghan, unification of Shari`ah reference.*

[i] باحث دكتوراه، قسم الفقه وأصول الفقه، كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا: atharizaif2012@gmail.com

[ii] أستاذ، قسم الفقه وأصول الفقه، كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا: amanullah@iium.edu.my

[iii] أستاذة مشاركة، قسم الفقه وأصول الفقه، كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا: bouhedda@iium.edu.my

Submission Date: 25 *March* 2024
Acceptance Date: 31 *May* 2024
Publication Date: 31 *July* 2024

International Journal of Fiqh and Usul al-Fiqh Studies
Vol. 8, *No.* 2, *Year* 2024, *July Issue*, *eISSN* 2600-8408,
Pages: 38-54, *https://journals.iium.edu.my/al-fiqh*

المحتوى

المقدمة 39
المبحث الأول: تاريخ البنوك في أفغانستان 41
المطلب الأول: تاريخ تأسيس النشاط المصرفي في أفغانستان إلى عام ٢٠٠٠م 41
المطلب الثاني: تاريخ تأسيس البنوك في أفغانستان بعد عام ٢٠٠٠م 43
المبحث الثاني: نشأة البنك المركزي الأفغاني ونظام الرقابة الشرعية فيه 45
المطلب الأول: صحة إطلاق مصطلح "البنك المركزي" على البنك المركزي الأفغاني، تعريفه وخصائصه 45
المطلب الثاني: نشأة البنك المركزي الأفغاني 47
المطلب الثالث: نظام الرقابة الشرعية بالبنك المركزي الأفغاني 48
المبحث الثالث: أساليب رقابة البنك المركزي الأفغاني وأثرها على توحيد المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية 49
المطلب الأول: أساليب رقابة البنك المركزي الأفغاني على البنوك العاملة في الدولة 49
المطلب الثاني: أثر البنك المركزي الأفغاني على توحيد المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية 51
الخاتمة 52
التوصيات 53
المراجع 53

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد:

فإنّنا إذا نظرنا إلى تاريخ نشأة البنوك في أفغانستان وبداية عملها المصرفي يظهر لنا أنها حديثة التأسيس، وليس لها تاريخ طويل، والسبب الأساسي لذلك هو أنّ أفغانستان كانت تحت الاستعمار البريطاني، وكان اقتصاد البلد في ذلك الوقت –ما زال ضعيفًا– لا يقارن ببقية الدول في المنطقة أو العالم بأسره، وتُعد أفغانستان من أفقر الدول، كانت الزراعة هي عمود الاقتصاد وجزءا كبيرًا من النشاط الاقتصادي.

من الواضح أنّ البنوك والعمليات المصرفية إنما تنشأ وتنمو وتتحرك في مجتمعات يحتاج فيها إلى اقتصاد ضخم وتداول لرأس المال وتجميعها؛ لكي يشارك في العملية التجارية الداخلية والخارجية والصناعية. والظروف الاقتصادية في أفغانستان في ذلك الوقت لم تتهيأ لمثل هذه العمليات. وللأسف، لم تكن في البلد مؤسسة مصرفية، فكل الصرافة والعمليات المصرفية كانت تتم من قبل التجار الأجانب –خاصة الهنود– وكان هؤلاء الصرافة في معظم أسواق أفغانستان منشغلين بعمل الصرافة ومبادلة النقود، حتى أنّ الحكومة الأفغانية كانت تحصل على الأسعار الخارجية من هؤلاء التجار الهنود.

وفي ظل هذه الظروف الضعيفة نشأت حركة تأسيس البنوك وخاصة البنك المركزي الأفغاني، وبدأت تتقدم شيئًا فشيئًا، حتى قام أحد التجار الوطنيين بتأسيس شركة مساهمة باسم: "شركت سهامي هاشمي"، وبعده بسنة أسس البنك الوطني الأفغاني (بانك ملي أفغانستان) (Afghan National Bank) في عام ١٩٣٣م، وهو أول بنك نشأ في أفغانستان. وكان هذا البنك يقوم بوظائف البنك المركزي الأفغاني (د افغانستان بانك) (DAB) الذي أسس في عام ١٩٣٩م، وذلك مثل: إصدار النقود الورقية، وتقديم الخدمات المصرفية في نطاق توسعة التجارة والصناعة، والحفاظ على استقرار العملة الأفغانية في السوق، وما إلى ذلك.

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في أن الرقابة الشرعية في البنك المركزي الأفغاني ليس لها نظام رقابي خاص ليدعم فاعلية هذا البنك ويعزز مصداقيته. كما أنه لا يوجد هناك تشريعات قانونية ومصرفية تدعم الهيئة الشرعية، ولذلك يعاني البنك المركزي من عدم وجود الكوادر ذات الخبرة في أعضاء هيئة الرقابة الشرعية. كما يعاني من عدم وجود شفافية المصارف الإسلامية في تقديم التقارير المالية، وكيفية توضيحها للهيئة الرقابية الشرعية العليا لتحقيق مزيد من الثقة في أداء مهام الهيئة الشرعية. وأيضًا لا توجد مرجعية شرعية موحدة تحكم النشاطات المصرفية وخدماتها بالشكل المطلوب، كما أنه يواجه ضعف البنية التحتية؛ حيث إن البنية التحتية في أفغانستان ربما تكون غير كافية لدعم الأنشطة المالية. وكذلك الأوضاع الأمنية لها دور مهم، حيث تشهد أفغانستان أحداثا أمنية متقلبة، مما يعرض الهيئات المالية لخطر الاستقرار، ويؤثر على قدرتها في أداء مهامها، وعلى تنفيذ الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بشكل فعّال. كل ذلك

يؤثر سلبًا على أداء مهام الهيئة الشرعية في البنك الإسلامي الأفغاني والإشراف عليه بشكل فعّال. سوف تساهم الدراسة الحالية في معالجة المشكلة المذكورة أعلاه من خلال تقييم إمكانية تفعيل التجربة الماليزية ومواجهة التحديات الحالية واكتشاف الفرص الاستشرافية المستقبلية.

أسئلة البحث: هذا المقال يبحث عن إجابة صحيحة عن هذه الأسئلة:

١. ما تاريخ تأسيس البنك المركزي الأفغاني؟
٢. ما واقع نظام الرقابة الشرعية في البنك المركزي الأفغاني؟
٣. كيف يؤثر البنك المركزي الأفغاني في توحيد المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية؟

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى تحقيق عدد من الأهداف؛ ومن أبرزها ما يلي:

١. التعريف بتاريخ إنشاء البنك المركزي الأفغاني.
٢. توضيح واقع نظام الرقابة الشرعية في البنك المركزي الأفغاني.
٣. تحليل تأثير البنك المركزي في توحيد المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية.

الدراسات السابقة: على الرغم من أنّ تاريخ تأسيس البنك المركزي في أفغانستان ظهر إلى الوجود حديثاً، إلا أنّ فقهاء أفغانستان لم يبذلوا جهداً لا فرادى ولا جماعات لدراسة ونقاش هذا المجال، وخاصة في مجال نظام الرقابة الشرعية في البنك المركزي الأفغاني وأثره في توحيد المرجعية الشرعية. وفي حدود مطالعة الباحثين للبحوث العلمية والأكاديمية والرسائل الجامعية ذات الصلة بالإطار العام لموضوع الدراسة الحالية، لم يجدوا أي دراسات تناولت هذا الموضوع بالتحديد والتأصيل والتفصيل والتفعيل، وإنما وجدوا عددًا من الرسائل التي أشارت إلى قضية نظام الرقابة الشرعية في البنك المركزي، لكنها غير منظمة. وسيسعى الباحثون إلى الاستفادة من هذه الدراسات واستقراء ما فيها عند دراسة هذا الموضوع، وذلك فيما يلي:

رسالة لعبد المعبود ضريري بعنوان: **بانكداري إسلامي وشيوه هاي تطبيق آن در أفغانستان**، تمت كتابة هذه الرسالة باللغة الفارسية، وتحتوي على ستة فصول. في الفصل الخامس، استعرض المؤلف تاريخ إنشاء البنوك الأفغانية، خاصة البنك المركزي الأفغاني. ويمكن للباحثين الاستفادة من هذا الفصل لفهم تطورات إنشاء البنك المركزي الأفغاني وتاريخ تأسيسه. ومع ذلك، تشكو الدراسة من عدم تضمين المؤلف لأي تفاصيل حول نظام الرقابة الشرعية المتبعة في البنك المركزي الأفغاني، بما في ذلك أساليبها وأثر هذا البنك في توحيد المرجعية الشرعية. لهذا السبب، يعتزم الباحثون إضافة هذا الجانب الهام في تحليلهم لتعزيز فهم القراء حول كيفية تأثير البنك المركزي الأفغاني في توحيد المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية.

بحث علمي لمحمد يونس الإبراهيمي بعنوان: **حوالة البنوك: أحكامها وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي والقوانين الأفغانية**، مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الفقه وأصوله في جامعة ننجرهار في أفغانستان، وقد تكلّم الباحث في الفصل الثاني من رسالته عن تاريخ البنوك في أفغانستان، والباحثون في هذا المقال يمكن أن يستفيدوا منه لبيان تاريخ تأسيس البنك المركزي الأفغاني، ولكن مؤلف هذا البحث لم يتكلّم عن نظام الرقابة الشرعية وأساليبها في البنك المركزي الأفغاني وأثره في توحيد المرجعية الشرعية، حيث سيقوم الباحثون بدراسة هذا الجانب.

رسالة علمية لمحراب الدين حميد بعنوان: **مهام هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية: أفغانستان أنموذجاً**، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الدكتوراه في جامعة صباح الدين الزعيم في إسطنبول في تركيا، وتكلّم فيها الكاتب في الفصل الثالث من رسالته عن النشاط المصرفي الأفغاني، ثم وضح معلومات تتعلق بنشأة البنك المركزي الأفغاني ونظام الرقابة الشرعية فيه، ويمكن للباحثين أن يستفيدوا منها، إلا أنّ المؤلف لم يكتشف أساليب الرقابة الشرعية في البنك المركزي الأفغاني وأثره في توحيد المرجعية الشرعية، وسيحرص الباحثون على بيان هذا الجانب.

سيتناول الباحثون في هذا المقال نبذة تاريخيّة إجمالية عامة عن مطلع النشاط المصرفي الأفغاني، كما يستهدفون تاريخ تأسيس البنك المركزي، وإظهار تكوين نظام الرقابة الشرعية، وأساليبها فيه وأثره في توحيد المرجعية الشرعية.

المبحث الأول: تاريخ البنوك في أفغانستان

يتألف هذا المبحث من مطلبين، وهما: المطلب الأول: تاريخ تأسيس النشاط المصرفي في أفغانستان إلى عام ٢٠٠٠م، والمطلب الثاني: تاريخ تأسيس البنوك في أفغانستان بعد عام ٢٠٠٠م.

المطلب الأول: تاريخ تأسيس النشاط المصرفي في أفغانستان إلى عام ٢٠٠٠م

يلمح الباحثون في طيات التاريخ إلى نشأة البنوك وبداية عملها المصرفي في أفغانستان، وينكشف أن السير التاريخي لتأسيس البنوك في هذا البلد وانفتاح ميدان المعاملات المصرفية هنا ليس له تاريخ طويل. ويمكننا تقسيم هذا التاريخ إلى ثلاث مراحل، المرحلة الأولى: بداية نشأة المصارف في أفغانستان؛ المرحلة الثانية: مرحلة ما بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١م بعد غزو الغرب على أفغانستان واحتلالها من قبل أمريكا والحرب التي وقعت بعده، حيث أسست الحكومة الجديدة وأصدرت قانونًا جديدًا وظهرت المصارف الجديدة مع البنوك السابقة؛ والمرحلة الثالثة: بعد سيطرة طالبان على أفغانستان وتحرير البلاد من أيدي أمريكا. وفي المطلب الأول، سيتناول الباحثون بالبحث والنقاش المرحلة الأولى فقط، وهي تاريخ بداية إنشاء البنوك في أفغانستان إلى عام ٢٠٠٠م، وفي المطلب الثاني سنتناول المرحلتين الأخريين بعد عام ٢٠٠٠م.

المرحلة الأولى: بداية نشأة المصارف في أفغانستان

إنّ حركة البنوك وتطوراتها وعملياتها المصرفية تتحرك وتنمو في مجتمعات يحتاج فيها إلى تداول رأس المال وتجميعها لكي يشارك في العملية الصناعية والتجارة الداخلية والخارجية. أما الظروف الاقتصادية في أفغانستان في هذا الوقت فلم تتهيأ لمثل هذه العمليات. وعلى الرغم من ذلك، في ظل هذه الظروف الضعيفة نشأت حركة تأسيس البنوك هنا، وبدأت تتقدم شيئًا فشيئًا، والبنك الوطني الأفغاني "بانك ملي أفغان" (Afghan National Bank) يُعدُّ أول بنك أسس في عام ١٣١٢هـ / الموافق ١٩٣٣م. وقبل هذا التاريخ، لم تكن في أفغانستان مؤسسة مصرفية، وكل العمليات المصرفية والصرافة ومبادلة النقود كانت تتم من قبل التجار الأجانب -خاصة الهنود-. حتى إنّ الحكومة كانت تحصل على الأسعار الخارجية من هؤلاء التجار الهنود. وفي عام ١٣١١ هـ/ الموافق ١٩٣٢م تم تأسيس الشركة المساهمة باسم "شركت سهامي هاشمي" (Hashemi Joint Stock Company) وبعده بسنة في شهر -ثور- من سنة ١٣١٢هـ ش/١٩٣٣م أسس أول بنك باسم "بانك ملي أفغان" (Afghan National Bank -ANB). ويُعد هذا البنك أول مؤسسة مالية تم تأسيسها بالشراكة بين القطاعين العام والخاص "Public & Private" توزع رأسمالها بينهما بنسبة ٧٢٪ من أسهمها للقطاع الخاص و٢٨٪ من أسهمها للحكومة. وقد مارس هذا البنك نشاطاته المصرفية بتقديم الخدمات المصرفية الرسمية للشعب والحكومة (Ḥamīdī, 2021, 176).

لقد عمل البنك إلى عام ١٣٥٤هـ/١٩٧٥م كمؤسسة خاصة غير حكومية، وقد بلغ رأسماله في هذا الوقت إلى خمسمائة مليون روبية أفغانية. وعندما أصدر قانون عمليات البنوك بتاريخ ١٩٧٦م تم تأميمه من قبل حكومة أفغانستان وصارت ملكيته لها (Ḥamīdī, 2021, 176).

وهكذا، اكتسب البنك خلال هذه المدة سمعة جيدة وثقة في الداخل والخارج (Ḥamīdī, 2021, 199). وكان هذا البنك يقوم بوظائف البنك المركزي الأفغاني قبل تأسيسه (د أفغانستان بانك) الذي أنشئ عام ١٩٣٩م، مثل إصدار النقود وتنظيم أمور مبادلة الأسعار الخارجية، ويقوم بتمويل الحكومة في مشاريعها المختلفة وبدفع القروض لها، كما كان إصدار النقود وإدخالها في الدوران والرواج من وظائفه الأساسية، وكان يلزم البنك أن يسعى إلى استقرار في سعر صرف الروبية الأفغانية. واستطاع البنك (بانك ملي أفغان) لأول مرة عام ١٩٣٥م إصدار النقود الورقية (Ḥamīdī, 2021, 199).

هذه كانت بداية تأسيس البنوك، ثم تأسست البنوك العامة والخاصة الأخرى في أوقات مختلفة (Ḥamīdī, 2021, 176)، وذلك كما يلي:

أولاً: البنـك المركزي الأفغـاني (Central Bank of Afghanistan DAB): يعود تأسـيس البنك المركزي الأفغاني (DAB) إلى سـنة ١٩٣٩م. سـنفصـل الحديث عن تاريخ تأسـيس البنك المركزي الأفغاني وكيفية ممارسـته أنشـطة البنوك التجارية والشؤون المصرفية للدولة، ونظام الرقابة الشرعية فيه في المبحث الثاني من هذا المقال إن شاء الله.

ثانياً: البنك التجاري البشـتني (Pashtani Business Bank): وترجع بداية نشـأة هذا البنك إلى عام ١٩٥٤م برأس مال كان قدره (١٢٠) مليون روبية أفغانية، وقد بلغ رأس ماله في عـام ١٩٥٦م خلال عـامين (٢٠٠) مليون روبيـة أفغـانيـة، وفي عـام ١٩٥٦م (٢٥٠) مليون روبيـة أفغـانيـة، ثم في عـام ١٩٧٧م بلغ مقـداره إلى (٤٠٠) مليون روبيـة أفغـانيـة (Ibrāhīmī, 2020, 201)، وفي عام ١٩٨٤م بلغ رأس ماله إلى مليار روبية أفغانية (Zarʿī, 2019, 272).

ثالثًا: البنك الرهني والعمراني: قد أسـس هذا البنك بهدف الإسـهام في إعمار البيوت والمنازل العصـرية التي تطابق ظروف المعيشـة والسـكن في المدن، وتأخذ في الاعتبار الكيفية التي توافق الحياة الصـحية فيها، كما كان الغرض من تأسـيسـه إعطاء القروض للموظفين قليلي الدخل، وذلك لرفع حاجاتهم المالية. وتم تأسيسه في عام ١٩٤٧م برأس مال كان قدره (٣٠) مليون روبية أفغانية، وكان اسمه في البداية "كيسـه عمراني" (الجيب العمراني)، ثم تطور وتغير اسمه في عـام ١٩٥٤م إلى "البنك الرهني والعمراني" (Shaʿbān, 1996, 86).

رابعًا: بنك التنمية الزراعية: أسـس هذا البنك عام ١٩٥٤م باسـم: "بنك الزراعة والصـناعات الريفية" برأس مال قدره (١٥٠) مليون روبية أفغانية على شـكل شـركة مسـاهمة موافقًا للسـياسـات الحكومية آنذاك، بهدف تطوير الزراعة، وتقوية المزارعين، وتوسعة المنتجات الزراعية، وتطوير الصناعات الريفية، ومساعدة الريفيين الذين يشتغلون بالصناعات اليدوية. سمي هذا البنك عام ١٩٦٩م باسـم "بنك التنمية الزراعية". وبعد تنفيذ القانون الجديد للبنوك، وبناءً على ضـآلة إمكانيات البنك وعدم رغبة المسـاهمين لم يحقق البنك شـروط إعادة تنظيم الخدمات المصـرفية، ولم يسـتطع الحصـول على ترخيص جديد للعمـل المصـرفي، لـذلـك خرج من عـداد البنوك العـاملـة في أفغانستان (Ibrāhīmī, 2020, 203).

خامساً: بنك التنمية الصـناعية: إنَّ هذا البنك تأسـس عام ١٩٥٧م بهدف التعاون وتنمية المشاريع الصناعية للحكومة والأفراد، باقتراح من وزارة المعدن والصـنائع باسـم: "كيسـه اعتبارات صـنعتي" (جيب الاعتمادات الصـناعية) برأس مال قدره (٢٠٠) مليون روبية أفغانية، واشـترك في تجميع رأسمال البنك المقترح بقدر ٤٠٪ خمسـة بنوك أجنبية والبنك الدولي، والمبلغ الباقي (١٠٠) مليون روبية أفغانية اشـترك في تجميعه البنك الوطني، والبنك البشـتني، والغرفة التجارية، والبنك المركزي الأفغاني (DAB). وبعد عشـر سـنوات من العمل المصـرفي تغير اسمه إلى "بنك التنمية الصناعية" (Zarʿī, 2019, 273).

سـادسـاً: بنك تنمية الصـادرات: وقد تم تشـكيل هذا البنك وتأسيسـه في سـلسـلة الأعمال الاقتصـادية للحكومة في إطـار قـانون النقود وعمليـات البنوك في عـام ١٩٧٦م بهـدف الزيادة في الصـادرات عن طريق تحسين كيفية ونوعية الصـادرات إلى الأسـواق الخارجية، وتشـجيع ودعم التجار المصـدرين، وكان رأس ماله (١٠٠) مليون روبية أفغانية. بما أنّ هذا البنك أكمل الشروط اللازمة لتأسيس البنك في ضوء القانون البنكي الجديد، فقد حصل على رخصة العمل البنكي بتاريخ ٢٠٠٤/٠٩/٢٦م (Zarʿī, 2019, 204).

سابعاً: البنك الإسلامي لجلاب الدين شيرزابي: أسس هذا البنك في العاصـمة كابل بتاريخ ١٩٩٤/٠٨/٢٦م برأس مال قدره ثلاث مليارات روبية أفغانية تساوي (٢) مليون دولار أمريكي. وأنشـئ هذا البنك برأس ماله الشـخصـي، ودخل في نطاق الأعمال المصرفية، إلا أنَّ الظروف التي أسس فيها البنك لم تكن مهيأة؛ لأن البلد كان غير آمن لأجل الحروب الداخلية وغير مسـاعد للأعمال المصـرفية، لذلك توقف عمل هذا البنك كمـا توقفـت أعمـال البنوك الأخرى إلا في بعض الخـدمـات التجارية. وبعد تنفيذ القانون الجديد عام ٢٠٠٣م لم يسـتطع هذا البنك إكمال الشـروط اللازمة لتأسـيس البنك وعلى هذا فقد خرج من عداد البنوك العاملة في أفغانستان (Zarʿī, 2019, 274).

المطلب الثاني: تاريخ تأسيس البنوك في أفغانستان بعد عام ٢٠٠٠م

في هذا المطلب سيتناول الباحثون المرحلتين الأخريين، وهما: المرحلة الثانية، مرحلة ما بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١م بعد غزو الغرب على أفغانستان واحتلالها من قبل أمريكا، حيث أسست الحكومة الجديدة وأصدرت قانونًا جديدًا وظهرت المصارف الجديدة مع البنوك السابقة؛ والمرحلة الثالثة، بعد سيطرة طالبان على أفغانستان وتحرير البلاد من أيدي أمريكا.

المرحلة الثانية: إنشاء البنوك بعد احتلال أفغانستان من قبل أمريكا وتطبيق القانون المصرفي الجديد عام ٢٠٠٣م:

لقد تغير النظام المصرفي في هذه اللحظة التاريخية، وتركت المصارف الأفغانية حالتها القديمة ودخلت مجال الخدمات المصرفية الدولية المعاصرة. ومع الأسف فإنّ البلد بسبب الحروب الأهلية المدمّرة؛ لم يتح الفرصة المناسبة للتقدم في معظم المجالات الحياتية بما فيها المجال الاقتصادي والأعمال المصرفية؛ وبناءً على ذلك كانت الحاجة ماسة لإحداث التغييرات والتطورات اللازمة في كل المجالات، ومنها التقدم في تحسين وتطوير الشؤون المصرفية وتسريع عملية ممارسة الشفافية في كافة خدماتها.

ومن خلال استعراض الفرص والمحدّدات حيال الشؤون المصرفية في أفغانستان وتحليلها بمرجعية تقويمية فقهية، يرى الباحثون أنّ الأمر الذي صرف أنظار المجتمع الدولي والحكومة الأفغانية وكان محط توجهاتهم في تطوير النظام المصرفي وعمليات البنوك في أفغانستان هو ما وقع بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر/ أيلول عام ٢٠٠١م. وبمساندة المجتمع الدولي أحست الحكومة الأفغانية بضرورة إيجاد تحول كبير في نظام النقود والعمليات المصرفية، وكان إصدار قانون البنوك الجديد نقطة انطلاقة جديدة هناك في هذا النطاق.

وفي ضوء الواقع الراهن، لقد تشكل النظام المصرفي هناك بشكل معاصر بعد نفاذ قانون البنوك الجديد عام ٢٠٠٣م، حيث قامت البنوك بأعمالها المصرفية المعاصرة مغايرة للنظام المصرفي القديم متمثلة في التغييرات الجذرية الواضحة في هذا الجانب. وأيضاً في ضوء قانون البنوك الجديد أصبح البنك المركزي الأفغاني (DAB) بنكًا مستقلاً، وبدأ بعمله الجديد في مهامه المصرفية بحرية كاملة. وبناءً على المادة (٨٥) من قانون بنك أفغانستان، إذا أرادت المصارف المضي في أعمالها المصرفية، أو إذا أراد الشخص (حقيقي أو حكمي) تأسيس بنك جديد، أو إذا أرادت البنوك الأجنبية فتح فروع لها في البلد، فإنه يلزمها أن تحصل على رخصة العمل المصرفي من البنك المركزي الأفغاني في ضوء الشروط المبينة في القانون (Zarʿī, 2019, 275).

أما المصارف الخاصة في أفغانستان، فهي كما يلي:

أولاً: كابل بنك "New Kabul bank": إنّ هذا البنك أول بنك أنشئ في ضوء القانون الجديد بتاريخ ٢٠٠٤/٠٦/٢٦م. وكان الإشراف على إدارة البنك بيد المجمع العام لأصحاب السهام، وهيأة النظارة، والهيأة العاملة، ولجنة التفتيش. وفي عام ٢٠١٠م قامت لجنةٌ حكوميةٌ بوصفها المراقب على أعمال هذا البنك بتقييمه، فأثبتت هذه اللجنة أنّ أصحاب السهام أخرجوا من إيداعات العملاء مبلغًا ضخمًا قدره (٩٠٠) مليون دولار أمريكي، وبهذا واجه المصرف إفلاسًا شديدًا وفقد السيولة اللازمة لإجراء الأعمال المصرفية. ولكن تم إنقاذه مرة أخرى بدعم من البنك المركزي الأفغاني (Zarʿī, 2019, 276). وتدخلت الحكومة وأخذت جميع أعمال هذا البنك بيدها وتغيّر اسمه إلى بنك كابل الجديد (New Kabul Bank). إنّ بنك كابل الجديد (NKB) تأسس كبنك تقليدي سنة ٢٠١٠م. والذي قاده هو السيد أحمد جاويد وفا الرئيس التنفيذي، بدأ أنشطته المصرفية كمصرف تجاري بموجب قرارات السلطات العليا التي تلتزم بجميع القواعد والأنظمة المصرفية السائدة في ظل النظام المصرفي في البلد. وهو بنك مملوك بنسبة ١٠٠٪ من قِبَلِ وزارة المالية. ويُقدم بنك كابل الجديد خدماته المصرفية للمواطنين من خلال شبكة من الفروع تبلغ أكثر من ١١٦ فرعًا في جميع محافظات أفغانستان (Ḥamīdī, 2021, 177-178).

ثانياً: بنك عزيزي "Azizi Bank": إنّ هذا البنك هو أحد البنوك المحلية الخاصة، وقد تم تأسيسه في ضوء القانون الجديد، وحصل على رخصة العمل المصرفي من البنك المركزي الأفغاني بتاريخ ١٤/٠٧/٢٠٠٦م برأس مال كان قدره (٣٧٥) روبية أفغانية (Azizi bank, 2023). وكانت أمور هذا المصرف تدار من قبل أصحاب السهام، والهيأة الإدارية، والهيأة العاملة. وما زال هذا البنك يقُوم بأعماله المصرفية وخدماته التمويلية في أغلب محافظات البلد (Ibrāhīmī, 2020, 208).

ثالثاً: ميوند بنك: أسس هذا البنك في سلسلة عملية إنشاء المصارف الخاصة بتاريخ ٠١/٠١/٢٠٠٩م برأس مال قدره (٥٥٠) مليون روبية أفغانية، وحصل على رخصة العمل المصرفي وبدأ العمل به في مدينة كابل (Zarʿī, 2019, 277).

رابعاً: غضنفر بنك "Ghazanfar Bank": أسس هذا المصرف من قبل مجموعة من التجار الأفغانيين أصحاب الشركات المتعددة باسم مجموعة موسومة بـ " Ghazanfar Group" في شهر مارس، عام ٢٠٠٩م برأسمال قدره (١٠) ملايين روبية أفغانية، وحصل على رخصة العمل المصرفي من البنك المركزي الأفغاني. وكانت أمور البنك يشرف عليها المجمع العمومي لأصحاب السهام، وهيأة النظارة، والهيأة العاملة (Ibrahimi, 2020, 208). ويقدم غضنفر بنك أنشطته المصرفية في مدينة كابل في قطاعين: الخدمات المصرفية العامة (التقليدية)، والخدمات المصرفية الإسلامية (Ghazanfarbank, 2023).

خامساً: باختر بنك: إنّ هذا البنك بصفته مصرفًا تجاريًا خاصًا، حصل على ترخيص العمل المصرفي بتاريخ ١٨ مارس ٢٠٠٩م وبدأ العمل المصرفي (Bakhtar-bank, 2023, 01/26).

سادساً: البنك الأفغاني المتحد " Afghan United Bank": أسس هذا البنك وحصل على الترخيص للعمل المصرفي بموجب المادة (٨٣) من قانون البنوك بشأن منح الإذن لإجراء المعاملات المصرفية من البنك المركزي الأفغاني بتاريخ ٢٠٠٨م في كابل، وبدأ الأنشطة المصرفية فيها (Zarʿī, 2019, 277).

سابعاً: بنك أفغانستان الدولي " Afghanistan International Bank": ويرمز له اختصارًا بالأحرف (AIB)، تأسس هذا البنك كبنك تقليدي وحصل على ترخيص العمل المصرفي بموجب المادة (٨٣) من قانون البنوك، وباشر نشاطه بتاريخ ٢٢ مارس ٢٠٠٤م بموجب إذن المزاولة رقم (No-11202) من البنك المركزي الأفغاني، وبمستند الجواز رقم (١٠٠٣-١) بتاريخ ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٣م من إدارة حماية الأعمال الاستثمارية (آسيا) كبنك خاص.

ثامناً: بنك التنمية الأفغاني " Afghanistan Development Bank": ويرمز له اختصارًا بالأحرف (ADB)، أنشئ هذا المصرف وبدأ العمل المصرفي سنة ٢٠٠٦م بمدينة كابل بأفغانستان (Zarʿī, 2019, 278).

تاسعاً: استندرد جارترد بنك (Standard Chartered Bank): قد حصل هذا البنك على رخصة كفرع للبنك الأصلي الواقع في لندن بتاريخ ١٨ سبتمبر ٢٠٠٣م، وفتح فرعه في كابل في شهر يناير سنة ٢٠٠٤م. والخدمات المصرفية التي يُقدمها هذا البنك هي: فتح الحسابات الجارية بالروبية الأفغانية والدولار الأمريكي والباوند، وتقديم خدمات آلات الصرافة، وفتح الحسابات الإلكترونية، وبيع وشراء الصكوك، وفتح خطاب الاعتماد (Letter of credit)، والخدمات المصرفية عبر الإنترنت (Online banking) (Ibrāhīmī, 2020, 212).

عاشراً: بنك الفلاح المحدود (Bank Alfalah Limited): قد حصل هذا المصرف على الرخصة المصرفية بتاريخ ٢٢ مايو ٢٠٠٥م كفرع للبنك الأصلي الذي يقع مقره في مدينة كراتشي. مؤسس هذا البنك عربي وملكيته ترجع إلى الأسرة الملكية في أبو ظبي من الإمارات. والعمليات المصرفية التي يقوم بها البنك هي: تحويل النقود إلى أماكن مختلفة في العالم عن طريق شبكة سويفت، وفتح الحسابات البنكية بدون دفع النقود، وتوزيع رواتب الموظفين، ونقل الصورة الحسابية عن طريق البريد، وتسهيل رأس المال للشركات العاملة في العمران والبنية الاقتصادية المتوسطة والشركات الكبيرة، وفتح خطاب الاعتماد، وإعطاء القروض، وإجراء الضمانات البنكية (Ibrāhīmī, 2020, 212).

حادي عشر: بنك التمويل الصغير الأول (Micro First Finance Bank): أسس هذا البنك سنة ٢٠٠٥م. والخدمات المصرفية التي يقدمها البنك في أفغانستان هي: إعطاء القروض للتجار والعملاء والمزارعين (Zarʿī, 2019, 278).

ثاني عشر: البنك الإسلامي الأفغاني (Islamic Bank of Afghanistan): وهذا المصرف الإسلامي الأفغاني كان في بداية المصارف الإسلامية بأفغانستان وطليعتها التي أرادت تثبيت فكرة الاقتصاد الإسلامي، وجعلها منارة للتطبيقات الصحيحة. وقد كان اسمه السابق "باختر بانك"، وكان يعمل كبنك تقليدي منذ اشتراه "بانك عزيزي" في عام ٢٠٠٩م، وبعد أن استكمل قوائمه المالية وأصوله وودائعه المصرفية للالتزام بالأحكام الشرعية تحول من بنك تقليدي إلى بنك إسلامي بتاريخ ٢٠١٨/٠٤/٢٤م في مدينة كابل، أفغانستان (Hamidi, 2021, 181).

المرحلة الثالثة: تأسيس البنوك بعد سيطرة طالبان على أفغانستان:

بعد سيطرة طالبان على أفغانستان وتحرير هذا البلد من الاحتلال الأمريكي اتخذت إمارة أفغانستان الإسلامية (طالبان) قرارًا حازمًا بتحويل جميع البنوك العاملة في البلاد من البنوك التقليدية إلى المصارف الإسلامية بالمعنى الحقيقي للكلمة في أسرع وقت ممكن، وأن تقدم كافة خدماتها المصرفية بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وكان ذلك في عام ٢٠٢١/٠٧/١٥م (Basirat, 2023).

المبحث الثاني: نشأة البنك المركزي الأفغاني ونظام الرقابة الشرعية فيه

يتكون هذا المبحث من ثلاثة مطالب؛ المطلب الأول: صحة إطلاق مصطلح "البنك المركزي" على البنك المركزي الأفغاني، تعريفه وخصائصه؛ والمطلب الثاني: نشأة البنك المركزي الأفغاني؛ والمطلب الثالث: نظام الرقابة الشرعية فيه.

المطلب الأول: صحة إطلاق مصطلح "البنك المركزي" على البنك المركزي الأفغاني، تعريفه وخصائصه

يمكن تفسير مصطلح "البنك المركزي" بمفهومه الواقعي على البنك المركزي الأفغاني، حيث يتفق المصرفيون والمفكرون الاقتصاديون على تعريفه وتصنيفه وفق خصائص البنوك المركزية. ويظهر أن الاتفاق حول التعريف يعود إلى التباين في الأدوار التي تلعبها البنوك المركزية في كل دولة، وذلك استنادًا إلى المبادئ والأسس التي يقوم عليها النظام المصرفي في تلك الدولة، بالإضافة إلى التأثير البيئي والاجتماعي الذي يتفاعل معها. يعكس هذا التباين أيضًا اختلاف الوظائف والأهداف التي تسعى البنوك المركزية إلى تحقيقها وتنفيذها.

استنادً إلى ما تم ذكره سابقًا، يمكن للباحثين تحديد تعريفات متعددة تم وضعها لتوضيح مفهوم البوك المركزية. بالإضافة إلى ذلك، يمكنهم تحديد مجموعة من الخصائص والمميزات التي تميز البنك المركزي عن باقي المؤسسات المصرفية. سنوضح هذا بشكل أفضل فيما يلي:

أولاً: تعريف البنك المركزي

تعريف عبد المنعم سيد علي، حيث عرفه بأنه: "مؤسسة نقدية حكومية، تهيمن على النظام النقدي والمصرفي في البلد، ويقع على عاتقها مسؤولية إصدار العملة ومراقبة الجهاز المصرفي وتوجيه الائتمان لزيادة النمو الاقتصادي، للمحافظة على الاستقرار النقدي عن طريق توفير الكميات النقدية المناسبة داخل الاقتصاد، وربطها بحاجات النشاط الاقتصادي" (Saʿīd ʿAlī, 2004, 128).

ويرى الباحثون، أنّ هذا التعريف يحمل بعض الخلل والنقصان، حيث يعتبرون أنه يشمل تفاصيل غير ضرورية ويفتقر إلى الاختصار اللازم. كما أنهم يلاحظون أن هذا التعريف لا يتناول شخصية البنك المركزي واستقلاله بشكل وافٍ، وكذلك لا يشير إلى دوره في إشراف تنفيذ السياسة النقدية وفقًا للخطط العامة للدولة.

عبد الغفار حنفي عرف البنك المركزي بقوله: "البنك المركزي شخصية اعتبارية عامة مستقلة، حيث يتولى تنظيم

السياسة النقدية والائتمانية والمصرفية والإشراف على تنفيذها وفقاً للخطة العامة للدولة، وله حق الاطلاع في أي وقت على دفاتر وسجلات البنوك، بما يكفل الحصول على كافة المعلومات التي تساعد في تحقيق أغراضه" (Ḥanafī, 1997, 59).

قد عرف حمزة شوادر البنك المركزي، وقال في تعريفه: "هيئة نقدية حكومية، تقوم بالإشراف وتنظيم السياسة النقدية والائتمانية والمصرفية للدولة، بما يكفل الاستقرار في النظام النقدي والمصرفي، وتحقيق أفضل معدلات النمو الاقتصادي الممكنة" (Shawādir, 2014, 37).

من خلال التعاريف المتنوعة السابقة، المتعلقة بمفهوم البنوك المركزية، يمكن للباحثين تعريف البنك المركزي الأفغاني وتصويره على أنه: مؤسسة نقدية مستقلة تتبع الحكومة، تُعَدُّ قمةَ الجهاز المصرفي في الدولة وتهيمن عليه، وتقوم بإصدار النقود والعملة المحلية الأفغانية، وترسم خطوط السياسات النقدية وتنفيذها، بهدف الحفاظ على استقرار سعر العملة المحلي وتعزيز النمو الاقتصادي.

ثانياً: خصائص البنك المركزي الأفغاني

تنفرد البنوك المركزية بمجموعة من الخصائص والمميزات التي تميزها عن مختلف المصارف والمؤسسات المالية الأخرى، ومن أبرز المميزات التي يتصف بها البنك المركزي الأفغاني ما يلي:

١. يمتلك البنك المركزي الأفغاني حق إصدار الأوراق النقدية في الدولة، وهو ما يمنحه سلطة الرقابة والإشراف على كمية النقود المعروضة أو المتداولة في السوق.

٢. البنك المركزي الأفغاني هو المؤسسة المحورية الوحيدة في النظام المصرفي للدولة، حيث يمثّل الهيئة المخولة بالإشراف على الأنشطة المصرفية وكافة عمليات السوق النقدية، ويراقب البنوك المرخصة بشكل يضمن الصحة العامة والخدمات المصرفية المعقولة (Qānūn Da Afghānistān Bānk 2012, 23).

٣. البنك المركزي الأفغاني هو المؤسسة الوحيدة في الجهاز المصرفي القادر على خلق وإفناء النقود القانونية، المتمثلة في أدوات الدفع التي تتمتع بالقدرة النهائية على الوفاء بالالتزامات والتي تمثل قمة السيولة (al-Fūlī, 2005, 178).

٤. باعتبار الأهداف، حيث تختلف أهداف البنك المركزي عن أهداف المؤسسات المصرفية الأخرى، فالبنك المركزي الأفغاني يهدف إلى تحقيق المنافع والمصالح الاقتصادية العامة على مستوى الدولة، والمصارف الأخرى تطمح إلى تحقيق منافع خاصة.

٥. الإشراف على السياسة النقدية في البلد، وفقاً للسياسة الاقتصادية العامة للحكومة، والحفاظ على الاستقرار النقدي، يقوم البنك المركزي الأفغاني بتحديد الإجراءات المناسبة للتحكم في العرض النقدي أو حجم الكتلة النقدية، بما يؤدي إلى تحقيق التطورات الاقتصادية المطلوبة.

٦. البنك المركزي الأفغاني هو مؤسسة وحيدة في النظام المصرفي في البلاد، ولا تنافسه أية مؤسسة أخرى في القيام بوظائفه وأدواره.

٧. البنك المركزي الأفغاني مملوك للدولة، ولا يمكن نقل ملكيته إلى أفراد أو أي شركات خاصة أخرى تحت أي ظرف من الظروف (Basirat, 2023). كما هو الحال في بعض الدول، حيث يكون البنك المركزي كشركة مساهمة تمتلك فيه الدولة الجزء الأكبر من أسهمه، وذلك ضماناً للسيطرة عليه والتحكم فيه. على سبيل المثال، فالبنك الاحتياطي الفدرالي الأمريكي –رغم تعدد مؤسسات الإصدار فيه– فإنه مملوك للبنوك الإثني عشر المكونة للنظام الاحتياطي الفدرالي، والبنك الوطني السويسري مملوك بنسبة ٦٢٪ للمقاطعات، في حين أنَّ المصارف المركزية لأستراليا، بلجيكا، الشيلي، المكسيك، تركيا واليابان على شكل شركات مساهمة، تمتلك فيها الدولة على الأقل ٥٠٪ من الأسهم (Shawādir, 2014, 39).

ومن هذا المنطلق فإن من أبرز سمات البنك المركزي الأفغاني، أنه يتميز بتفضيله للحفاظ على استقرار الأسعار المحلية كأساس لتعزيز النمو الاقتصادي في البلاد. ينص البند (١) من المادة رقم (٢) من قانون البنك المركزي على أنّ "الهدف الرئيس للبنك المركزي الأفغاني هو التوفير، والحفاظ على استقرار الأسعار

المحلية" (Qānūn Da Afghānistān Bānk 2012, 20). يتضح من هذه المادة أنّ البنك المركزي الأفغاني يعتبر تحقيق الاستقرار النقدي في البلاد أمرًا ذا أولوية عالية، بهدف تعزيز النمو الاقتصادي. ويركز البنك على الحفاظ على استقرار مستوى الأسعار العالمية، والتحكم في التضخم، وتحقيق استقرار العملة الأفغانية. كما يسعى البنك لتوفير هيكل أسعار الفائدة المناسبة التي تتناسب مع التطورات الاقتصادية المحلية وتغيرات الأسواق المالية العالمية. وتكمن جهود البنك في تحقيق هذا الاستقرار من خلال ضبط حجم السيولة المحلية في الاقتصاد الوطني، مع مراعاة تمويل الأنشطة الاقتصادية.

تتعلق السمات المذكورة أعلاه بالبنك المركزي الأفغاني، الذي يلتزم بتلك الخصائص ويعتبرها جزءًا من الإطار العام. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أنّ نفس هذه الخصائص ليس من الضروري ألا تتواجد في البنوك المركزية الأخرى، بل نشاهد وجودها في معظم البنوك المركزية لدول العالم، حيث إن البنك المركزي الأفغاني عضو للاتحاد الدولي للبنوك المركزية. ونتيجة لتكامل جهودها وعملها على المستوى العالمي، يتوقع منها أن تتشارك وتتقارب في مجموعة من القضايا المالية والاقتصادية.

المطلب الثاني: نشأة البنك المركزي الأفغاني

تم تأسيس البنك المركزي الأفغاني كجزء من سلسلة إجراءات لتأسيس البنوك في أفغانستان، حيث جاء بعد البنك الوطني الأفغاني (ANB). يعود تاريخ بداية نشأته إلى سنة ١٩٣٩م، وذلك بموجب موافقة مجلس الوزراء رقم (١٥٢) الصادرة في عام ١٩٣٩م، وتلقى الموافقة أيضًا من مجلس النواب برقم (١١) في تاريخ ١٩٣٩/، بالإضافة الموافقة التاريخية من مجلس الشيوخ في نفس العام. كان رقم الموافقة الملكية حينها (٥٢٨٠/١٣١٧) بتاريخ ١٩٣٩م. وقد أقر المقر الرئيس للبنك في العاصمة كابل. وتجدر الإشارة إلى أن هذا البنك دخل إلى مجال العمل المصرفي كبنك مركزي، حيث كان يقوم بجميع مهام البنك المركزي، وفي الوقت نفسه كان يشتغل دورًا تجاريًا أيضًا (Ibrāhīmī, 2020, 201). وفي بداية تأسيس البنك المركزي الأفغاني (DAB) رأس ماله بلغ (١٢٠) مليون روبية أفغانية، و٧٥٪ من رأس ماله كان سهم الحكومة و٢٥٪ الأخرى من السهام كانت للبنك الوطني الأفغاني (ANB) (Standard Chartered, 2022, 09/26). وقد بلغ رأس مال البنك في العام ١٣٥٤هـ ش الموافق ١٩٧٦م إلى مليار روبية أفغانية (Ibrāhīmī, 2020, 201).

قام هذا البنك بأداء مهام البنك المركزي، حيث أدى دور بنك الحكومة وقام بتمويل مختلف مشاريعها. كما أدى الوظيفة التاريخية المعتادة للبنوك المركزية، وهي وظيفة إصدار العملة، والإشراف على عملية إصدارها وتداولها، واتخاذ الإجراءات الضرورية لتعزيز تداولها في الدورة الاقتصادية. كان البنك ملزمًا بالعمل بجدية لضمان استقرار سعر صرف الروبية الأفغانية (ʿĀrif, 2014, 51-53). وبعد إنشاء البنك المركزي الأفغاني (DAB)، تم نقل المسؤوليات المصرفية الحكومية من البنك الوطني الأفغاني (بانك ملي أفغان) إلى البنك المركزي.

فمن حيث طبيعة العمل وإجراء المعاملات المصرفية، يُرى أن البنك المركزي الأفغاني اعتبارًا من تاريخ التأسيس حتى عام ٢٠٠١م كان يمارس أنشطة البنوك التجارية كبنوك تجارية أخرى إلى جانب إدارة الشؤون المصرفية للدولة، ولكن بعد عام ٢٠٠٢م وفقًا للمادة ١٢ من دستور أفغانستان (القانون الأساسي الأفغاني)، تم الترويج للبنك المركزي "DAB"، كمؤسسة مستقلة بواجباتها وأهدافها ومسؤولياتها المحددة باعتبارها البنك المركزي الأفغاني والسلطة النقدية في البلاد (Ḥamīdī, 2021, 140).

واستنادًا إلى قانون البنك المركزي الأفغاني فإن المهام الأساسية لهذا البنك هي: تحقيق الحفاظ على نشر القيمة المالية واستقرار سعر صرف العملة الوطنية (الأفغانية)، وإقراض الحكومة، وطباعة الأوراق النقدية، وإصدار النقود، ووضع السياسات النقدية وتنفيذها واعتمادها، وسياسة العملات الأجنبية وتوفيرها، وسك العملات المعدنية، ومراقبة البنوك والمؤسسات المستقرضة، ومنح الإذن والترخيص لممارسة العمل المصرفي للبنوك التجارية، والعمل على وضع سياسات نقدية ومالية، وتقديم كل الخدمات التسهيلية للإدارات الحكومية (Zarʿī, 2019, 272).

إضافة إلى ذلك، ألزم البنك المركزي الأفغاني نفسه بتقديم كل الخدمات التسهيلية للإدارات الحكومية، أما للأفراد (العملاء/الزبائن) فليس فيه حسابات جارية، ولا آجلة ولا حسابات ادخار. أما الحسابات الجارية فتستطيع البنوك والإدارات الحكومية فتحها في هذا البنك. وخدمات الشيكات يُقدمها البنك لوزارة المالية فقط، وليست هذه الخدمة مهيأة للأفراد في البنك المركزي (Dab.gov.af, 2023, 02/02). بالإضافة إلى دوره في الإشراف على الجهاز المصرفي بما يحقق سياساته النقدية والائتمانية، حيث تخضع كافة الأعمال والخدمات المصرفية الإسلامية التي تُقدمها البنوك، لرقابة البنك المركزي الأفغاني (Ḥamīdī, 2021, 140-141).

المطلب الثالث: نظام الرقابة الشرعية بالبنك المركزي الأفغاني

لجميع البنوك المركزية في دول العالم أنظمتها الخاصة لتنفيذ العمليات المصرفية بكفاءة في البلاد، وفي هذا السياق، فإنّ البنك المركزي الأفغاني مثل البنوك المركزية الأخرى لديه نظام خاص يشمل جميع قطاعات الخدمات المصرفية، ويبرز ذلك بشكل خاص في مجال الرقابة الشرعية. يهتم البنك المركزي بتفعيل وتنفيذ نظام رقابي شرعي يشمل جميع المؤسسات المصرفية الإسلامية والنوافذ الإسلامية داخل البنوك التقليدية، تحت إشراف هيئة الرقابة الشرعية المستقلة. يهدف هذا النظام إلى حماية المصارف الإسلامية من التحول عن المنهج الشرعي الذي تستند إليه، ويسهم في تعزيز شفافية أعمالها المصرفية.

يتكون نظام الرقابة الشرعية للبنك المركزي الأفغاني من ثلاثة أنواع من الرقابة، وهي:

١. الرقابة قبل التنفيذ.
٢. الرقابة أثناء التنفيذ.
٣. الرقابة بعد التنفيذ.

سنناقش بالتفصيل كل مرحلة من المراحل الثلاث لرقابة البنك المركزي الأفغاني على البنوك الإسلامية في السطور التالية إن شاء الله تعالى.

يُعدّ وجود نظام الرقابة الشرعية في البنوك المركزية أمراً غاية في الأهمية؛ لأنّ وجودها يلزم بتفعيل المعايير الشرعية وتطبيق النص القانوني، كما أنّ وجودها يبعث بمزيد من الثقة عند المتعاملين مع المصارف الإسلامية، وأيضاً يعتبر وجودها من الوظائف التي ظهرت مع إنشاء البنوك المركزية فحسب، بل هو من مستلزماتها التي تحتاج إلى متابعة رقابية لأنشطة المصارف الإسلامية، ويُقصد بها إخضاع كافة معاملات المصارف الإسلامية لرقابة البنك المركزي للتأكُد من مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

كما ذكرنا سابقًا، فإنّ نظام الرقابة الشرعية للبنك المركزي الأفغاني يتألف من ثلاث مراحل من الرقابة، سيتم بيان كل منها على النحو الآتي:

أولاً: الرقابة قبل التنفيذ: وهذه الرقابة يتم فيها بحث المسائل التي تحتاج إلى فتوى ودراستها وتكييفها الشرعي قبل شروع العمل بها، ويتم ذلك من خلال:

١. مراعاة الجوانب الشرعية في عقد التأسيس واللوائح والمقررات والنظام الأساسي.
٢. الإشراف على الخدمات المصرفية، والاتفاقيات، وصياغة نماذج العقود وإعدادها، ومناقشة المشروعات ودراسة الجدوى من وجهة النظر الشرعية.
٣. إيجاد المزيد من الصيغ الشرعية المناسبة للمصرف الإسلامي لمواكبة التطور في الأساليب والخدمات المصرفية.
٤. المراجعة الشرعية لكل ما يُقترح من أساليب الاستثمار الجديدة.
٥. وضع الضوابط والقواعد اللازمة لضبط التعامل مع المصارف غير الإسلامية.
٦. إعداد دليل شرعي لكافة إجراءات المصرف، ويشمل مختلف عمليات البنك ابتداء من فتح الحسابات الجارية، وحسابات الاستثمار، ومروراً بعمليات التمويل في عقد المرابحة والمضاربة وانتهاء بأشكال الخدمات المصرفية، وفتح الاعتمادات. وتكمن أهمية هذا الدليل في كونه يُسهّل توحيد المنهج والضبط والمراقبة، ويعمل كذلك على تنمية الوعي لدى العاملين، بحيث يحيطون بالأسس الشرعية الحاكمة للعمل المصرفي الإسلامي، وتُعين هيئة الرقابة

الشرعية لمعرفة ما وراء الأعمال المصرفية من ارتباطات تعاقدية (Ḥamīdī, 2021, 147-148).

ثانياً: الرقابة أثناء التنفيذ: لابد للمصارف الإسلامية أن تسير في أعمالها المصرفية وأنشطتها الاستثمارية مسار الشريعة الإسلامية، ولكن ربما تقع في أخطاء شرعية، أو قد يعترض لها بعض المسائل والمشاكل التي تضعف في الظاهر محاولات ابتكار المنتجات في المصرف إلى أن تحتاج إلى رأي شرعي، وهنا يبرز دور هيئة الرقابة الشرعية في ضبط وتصحيح خط سير المصرف وتقويم اعوجاجه، وتقديم الرأي الشرعي للمسائل والمخرج من التحديات؛ لذلك لابد أن يتوفَّر في أعضاء هيئة الرقابة الشرعية ملكة فقهية مصرفية اقتصادية قانونية تمكنهم من فهم أقوال المجتهدين ومعرفة النوازل والتحديات المصرفية وأحكام القانون، وأن يكونوا قادرين على التخريج الفقهي والقانوني وعارفين بالاستنباط. ويتلخص دور هيئة الرقابة الشرعية أثناء التنفيذ في البنك المركزي الأفغاني في مجموعة نقاط، ومن أبرزها ما يلي:

١. إظهار الرأي الشرعي فيما يُحال إليها من معاملات.
٢. المراجعة الشرعية لكافة مراحل تنفيذ العمليات الاستثمارية وإبداء الملاحظات ومتابعة تصحيحها أولاً بأول.
٣. اشتراط موافقة هيئة الرقابة الشرعية على إتمام المشروعات الاستثمارية قبل اتخاذ الخطوة النهائية في التنفيذ.
٤. إحالة المشورة الشرعية حسب ما تراه الهيئة مناسباً إلى المصرف الإسلامي في كل ما يتعلق بالمعاملات المصرفية.
٥. استعجال التحقيق اللازم في الشكاوى من الناحية الشرعية أثناء التنفيذ واتخاذ العمل اللازم تجاهها.
٦. تقييم أي خطأ في الفهم وتوجيهه مما قد يؤثر على التنفيذ ويجعله منحرفاً عن أهدافه وأغراضه.
٧. الإلمام بتقارير هيئة التدقيق الشرعي بشأن المراجعة الشرعية لعمليات المصرف وإظهار الرأي الشرعي بشأنها (Al-Bank al-Markazī al-Afghānī, 2021, 7).

ثالثاً: الرقابة بعد التنفيذ: وفي ختام كل سنة لابد لهيئة الرقابة الشرعية أن تلتزم بتقييم عمل البنك الإسلامي من الناحية الشرعية، وهذا الأمر يتطلب من الهيئة المراجعة المستمرة لأعمال المصرف الإسلامي، وتتم هذه المراجعة من خلال وسائل مختلفة، منها ما يلي:

١. مراجعة ملفات العمليات الاستثمارية بعد التنفيذ.
٢. الإلمام بالميزانية العامة وتقرير مراقب الحسابات.

مراجعة تقارير الجهات الرقابية الخارجية كالبنك المركزي مثلاً، وفي ضوء هذه المراجعة تُقدم الهيئة تقريراً دورياً تبدي فيه رأيها في المعاملات التي أجراها المصرف الإسلامي ومدى التزامه بالفتاوى الصادرة عن الهيئة والتوجيهات والإرشادات (Al-Bank al-Markazī al-Afghānī, 2021, 7).

المبحث الثالث: أساليب رقابة البنك المركزي الأفغاني وأثرها على توحيد المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية

يتكون هذا المبحث من مطلبين، وهما: المطلب الأول: أساليب رقابة البنك المركزي الأفغاني على البنوك العاملة في الدولة؛ والمطلب الثاني: أثر البنك المركزي الأفغاني على توحيد المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية.

المطلب الأول: أساليب رقابة البنك المركزي الأفغاني على البنوك العاملة في الدولة

البنك المركزي الأفغاني من حيث دوره الرقابي يعتبر بنك البنوك، أو البنك الرئيس في الدولة، ومن أهم أعماله المصرفية؛ الرقابة الضرورية والهامة، لكونها ذات طبيعة سيادية، وذلك لتنشيط دور المصارف وتمكينها من أداء وظائفها على الوجه الأمثل وحماية أموال المودعين فيها. وعلى الصعيد العملي يمارس البنك المركزي الأفغاني دوره الرقابي من خلال عدد من الأدوات والأساليب الرقابية، وتسري تلك الأدوات على المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية في أفغانستان على السواء، ومن أهم هذه الأساليب ما يلي:

١. سياسة الاحتياطي القانوني (النقدي) الإجباري على الودائع: الظاهر أنّ الاحتياطي القانوني النقدي أحد أدوات السياسة النقدية، وبموجب ذلك يلزم البنك المركزي

الأفغاني البنوك التجارية الأخرى الخاضعة له بضرورة الاحتفاظ بنسبة محددة من الودائع التي تودع لديه في حساب خاص لديه بدون عائد. وإذا خالف أي من البنوك والمصارف الإسلامية قرارات إدارة البنك المركزي بشأن قواعد حساب نسبة الاحتياطي الإلزامي على الودائع جاز لمجلس إدارة البنك المركزي أن يخصم مبلغاً معيناً من رصيد البنك الدائن لدى البنك المركزي الأفغاني إضافة إلى إجراءات جزائية أخرى (Ḥamīdī, 2021, 145).

ويتضح بذلك، أنّ استخدام سياسة الاحتياطي القانوني النقدي على الودائع يمنح البنك المركزي مزيداً من التأثير والصلاحيات لتقوية واجباته ومسؤولياته في مجال الإشراف على كافة البنوك في البلد وإنتاج النقود، مما يؤدي ذلك إلى زيادة العرض النقدي وتأمين طلبات العملاء من مسحوبات طارئة على ودائعهم، وذلك يسبب اطمئنان المودعين من حماية أموالهم.

ومن هذا المنطلق الأساس، صرّح أشرف محمد دوابه بتأثير سياسة الاحتياطي القانوني في قدرة البنوك على خلق النقود وتأمين طلبات العملاء، حيث قال: "ويهدف البنك المركزي من استخدام سياسة أو أسلوب الاحتياطي القانوني على الودائع إلى التأثير في قدرة البنوك على خلق النقود من خلال التحكم في حجم الائتمان الذي تستطيع أن تمنحه هذه البنوك، فكلما كانت هذه النسبة منخفضة زادت قدرة البنوك على التنويع في منح الائتمان، وبالتالي زادت قدرتها على خلق النقود، مما يؤدي إلى زيادة العرض النقدي وإحداث الموجات التضخمية، والعكس بالعكس، ولذلك يعتبر البنك المركزي هذه السياسة أداة لتعقيم الآثار التضخمية لقدرة هذه البنوك على التوسع في منح الائتمان وخلق النقود، كما يهدف البنك المركزي من استخدام هذه السياسة أيضًا إلى تأمين طلبات العملاء من مسحوبات طارئة على ودائعهم؛ حيث تمكن هذه السياسة البنك المركزي من الوقوف خلف البنوك الأخرى في هذه الظروف، وذلك بهدف حماية أموال المودعين وضمان ردها إليهم" (Dawābah, 2007, 101-102).

وقد ذهب بعض العلماء إلى أنّ هدف البنك المركزي من استخدام سياسة الاحتياطي القانوني هو ضمان سلامة تنفيذ السياسة النقدية فقط، وليس فيه حماية أموال المودعين، وهذه السياسة لا تعد كافية لتحقيق هدف الحماية؛ إذ يمثل ذلك نسبة صغيرة من حجم الودائع (Dawābah, 2007, 101-102)، كما أنّ الحماية يمكن أن تتحقق بوسائل أخرى أكثر فاعلية في مقدمتها رقابة البنك المركزي التي تضمن توجيه أموال المودعين إلى استثمارات لا تعرض البنك للمخاطر، وبذلك يحمي المودعين ضد تقصير البنك من خلال تلك الرقابة، والتأمين على الودائع (Hīdī, 2002, 34).

ومن وجهة نظر الباحثين، يظهر أن هناك تباينًا بين سياسات الاحتياطي الإجباري على الودائع في البنوك المركزية، حيث تتنوع هذه السياسات بين البنوك. بعض البنوك المركزية تتبنى سياسة الاحتياطي الإجباري وتقوم بتنفيذها وفقًا للنظرة الأولى، بينما تتجه بعض البنوك الأخرى نحو تبنيها وتنفيذها وفقًا للنظرة الثانية.

وفي هذا السياق، اتخذ البنك المركزي الأفغاني سياسة الاحتياطي الإجباري، حيث يتضمن هذا الإجراء ضمان سلامة تنفيذ السياسة النقدية وحماية أموال المودعين من المخاطر المصرفية المتعددة. يتعلق الأمر أيضًا بالسيطرة على استخدام البنوك لأموال المودعين في ظل مجموعة من المخاطر المصرفية. وهدف هذه السياسة أيضًا تنظيم حجم التوسع الائتماني للبنوك التجارية وكمية النقود التي يتم إنشاؤها.

٢. الاحتفاظ بنسبة من الأصول السائلة: بما أنّ تجارب أسلمة النظام البنكي تقتضي من البنوك المركزية أن يكون لها ميثاقًا يحدد المسؤوليات والإجراءات في الاحتفاظ بنسبة من الأصول السائلة، وبهذه السياسة والأداة يُلزم البنك المركزي المصارف الأخرى التابعة له بإلزامية الاحتفاظ ببعض الأصول ذات السيولة المرتفعة حتى يتيسر تحويلها إلى نقدية بسرعة وسهولة إذا زادت حركة المسحوبات من قبل المودعين عن المعدل المتوقع.

استناداً إلى مبررات البنك المركزي في تطبيق هذه السياسة يتبيّن أنها لا تتناسق مع طبيعة الأموال في المصارف

الإسلامية بشكل هائل؛ إذ العلاقة بين المصرف الإسلامي ومودعيه قائمة على مبدأ المشاركة في الغُنم والغرم، فلا يوجد الالتزام على البنك الإسلامي برد أموال مودعيه كاملة لأصحابها كما هو الحال بالنسبة للودائع في البنوك التقليدية، كما أنّ توظيفات البنوك الإسلامية ليست فروضاً ائتمانية كما في البنوك التقليدية، بل ترتبط بينهما ارتباطاً مباشرًا بالعملية الإنتاجية والاستثمارية. ولذلك فإنَّ تطبيق سياسة السيولة النقدية على البنوك الإسلامية يفضي إلى صيانتها بنسبة هائلة من ودائع العملاء الاستثمارية في صورة أصول سائلة، مما يقلل من القوة الاستثمارية لتلك الودائع، وبالتالي انخفاض ربحيتها (Hīdī, 2002, 34).

وانسجاماً مع ما سبق، يتبين من هذه السياسة أعلاه، أنها تتعارض مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية، فالأوراق المالية الحكومية موضع تلك السياسة تقوم على سعر الفائدة المحرم شرعًا، ولا يمكن للمصارف الإسلامية الاستفادة من هذه السياسة إلاّ إذا كانت الأوراق المالية الحكومية المصدرة منضبطة بالقواعد الشرعية من حيث النشاط الحلال، والتمويل القائم على المشاركة، والعائد القائم على الغنم والغرم (Ḥamīdī, 2021, 147).

المطلب الثاني: أثر البنك المركزي الأفغاني على توحيد المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية

إنّ أبرز أثر للبنك المركزي الأفغاني على المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية يتمثل في توحيدها من قِبل الهيئة الشرعية العليا من خلال صدورها من جهة رقابية مركزية واحدة، إذ يُعدّ تنظيم وتوحيد المرجعية الشرعية أمراً هاماً لضبط وسلامة القطاع المصرفي الإسلامي، فكل ما يصدر عن البنك المركزي الأفغاني من قرارات يكون ملزماً لجميع المصارف الإسلامية العاملة في الدولة، فلا يمكن تهذيب أعمال المصارف الإسلامية واستقرارها وانضباطها دون توحيد المرجعية الشرعية التي تنظم أعمالها ونشاطاتها.

وإنّ الوظيفة الأولى المهمة لهيئة الرقابة الشرعية العليا في البنك المركزي الأفغاني عند إنشائها هي العمل على وضع المعايير الشرعية لضبط القطاع المصرفي الإسلامي، والإشراف والرقابة، والتدريب والتأهيل، وإصدار القرارات لتوحيد الفتاوى والتشريعات. ويتضح منه أنّ البنك المركزي الأفغاني مهم للغاية لتوحيد المرجعية الشرعية لهيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وتتمثل أهمية توحيد المرجعية الشرعية للمصارف الإسلامية في ضبط الأنشطة والأعمال، إذ بوجود المرجعية الشرعية الموحدة تنضبط أعمال المصارف الإسلامية وأنشطتها، فيصبح الاتساق يمثل المظهر العام الذي تظهر به هذه المؤسسات، سواء في عقودها المستخدمة، أو في أنشطتها التسويقية، أو عرضها التجاري، أو عملياتها بين بعضها البعض (Salim, 2023, 02/17).

إضافة إلى ذلك، يتحقق بذلك تحسين سمعة المصارف الإسلامية بين المتعاملين، إذ يمثل توحيد المرجعية الشرعية موائمةً في التطبيقات المصرفية التي تُشعر المتعاملين بتناسق وانضباط العقود والتطبيقات القائمة بين جميع البنوك الإسلامية في الدولة. كما يتحقق بتوحيد المرجعية الشرعية ضبط فتوى هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الأفغانية، إذ بوجود المرجعية الشرعية الموحدة تلزم هيئات الرقابة الشرعية الخاصة أن تصدر فتاواها بما يتفق مع القرارات الصادرة عن الهيئة الشرعية العليا في البنك المركزي الأفغاني، فبذلك تنضبط الفتاوى الشرعية الصادرة عن الهيئات الشرعية الخاصة بنسبة كبيرة ويسود جوٌّ من الاتفاق والموائمة بين أغلب القرارات والفتاوى الشرعية الصادرة عنها (Al- Dakāsh, 2018, 73-74).

وفي نهاية المطاف، فإن أثر البنك المركزي الأفغاني على توحيد المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية يمكن تناوله من عدة جوانب أساسية، وذلك كما يلي:

١. وضع المعايير والإرشادات: يقوم البنك المركزي الأفغاني بوضع معايير وإرشادات شرعية موحدة لتوجيه عمل المصارف الإسلامية. هذه المعايير تشمل الضوابط الشرعية التي يجب اتباعها في العمليات المصرفية والمالية، بما يضمن توافقها مع مبادئ الشريعة الإسلامية. توحيد هذه المعايير

يساعد في تقليل الخلافات الفقهية وتوفير بيئة مصرفية سليمة موحدة ومنضبطة.

٢. الإشراف والرقابة: يتولى البنك المركزي الأفغاني مسؤولية الإشراف والرقابة على المصارف الإسلامية لضمان التزامها بالمعايير الشرعية الموحدة. هذا الدور يتضمن مراجعة العقود والمنتجات والمعاملات المالية، والتأكد من عدم وجود أي ممارسات تتعارض مع الشريعة الإسلامية. الإشراف الفعال يُساهم في تحسين الثقة في النظام المصرفي الإسلامي ويمنع التجاوزات الشرعية.

٣. التدريب والتأهيل: يقوم البنك المركزي بتنظيم برامج تدريبية وتأهيلية للعاملين في القطاع المصرفي الإسلامي، تشمل نشر الوعي بالمعايير الشرعية الموحّدة وأهمية الالتزام بها. هذه البرامج تهدف إلى بناء قدرات العاملين وضمان فهمهم العميق للمبادئ الشرعية وتطبيقها بشكل صحيح.

٤. إصدار الفتاوى الشرعية: ربما يقوم البنك المركزي الأفغاني بإنشاء هيئة شرعية مركزية أو التعاون مع هيئات شرعية معترف بها لإصدار الفتاوى المتعلقة بالمسائل المصرفية والمالية. وجود مثل هذه الهيئة يسهم في توفير مرجعية شرعية موحدة تقلل من التباين في الفتاوى وتعزز التناسق في تطبيق الشريعة في المصارف الإسلامية (Salim, 2023, 02/17).

خلاصة الكلام، فإن دور البنك المركزي الأفغاني في توحيد المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية يعتبر حيويا لتحقيق الاستقرار والنمو في هذا القطاع، وتحسين الثقة بين العملاء، وضمان التزام العمليات المصرفية بمبادئ الشريعة الإسلامية.

الخاتمة

توصل الباحثون من خلال الدراسة والمعلومات المتاحة والمقابلات الشخصية الميدانية إلى عدد من النتائج التي ستكون خاتمةً لهذا البحث:

١. تناول هذا البحث إيضاح صورة تاريخية عامة عن مطلع النشاط المصرفي الأفغاني، وانفتاح ميدان المعاملات المالية المصرفية في إطار حوكمة المصارف الإسلامية. أنّ السير التاريخي لتأسيس البنوك في أفغانستان مرّ بثلاث مراحل: المرحلة الأولى: من بداية إنشاء البنوك في هذا البلد إلى ما حدث في العالم الغربي في ١١ سبتمبر ٢٠٠١م، والمرحلة الثانية: ما وقع بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١م بعد الغزو الغربي لأفغانستان بقيادة أمريكا، والمرحلة الثالثة: بعد سيطرة طالبان على أفغانستان وتحرير البلاد من أيدي أمريكا. تعود نشأة القطاع المصرفي الأفغاني إلى عام ١٩٣٣م مع افتتاح البنك الوطني الأفغاني (Afghan National Bank) كأول بنك، وآخر بنك تم تأسيسه في أفغانستان هو البنك الإسلامي الأفغاني والذي تأسس في عام ٢٠١٨م. ويتكون القطاع المصرفي الأفغاني حالياً من ١٢ مصرفاً.

٢. ذكر في هذا المقال التعريف العام بالبنك المركزي الأفغاني وتاريخ تأسيسه. يعود تاريخ بداية نشأته إلى سنة ١٩٣٩م، وذلك بموجب موافقة مجلس الوزراء رقم (١٥٢) الصادرة في عام ١٩٣٩م، وتلقى الموافقة أيضًا من مجلس النواب برقم (١١) في تاريخ ١٩٣٩/، بالإضافة الموافقة التاريخية من مجلس الشيوخ في نفس العام.

٣. ركّزت هذه الورقة البحثية على بيان تأسيس البنك المركزي الأفغاني (DAB) والذي أنشئ بعد البنك الوطني الأفغاني عام ١٩٣٩م، مع بيان تعريف البنك المركزي ومميزاته ونظام الرقابة الشرعية فيه وأساليب الرقابة الشرعية فيه وأثره في توحيد المرجعية الشرعية في المصارف الإسلامية العاملة في الدولة، وبيان ما يؤطر شرعياً لمدى موافقة أعمال الهيئة الشرعية في المصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية تنزيلاً وتقييماً.

٤. وضح الباحثون في هذا البحث نظام الرقابة الشرعية في البنك المركزي الأفغاني، وبيّن أنه يتألف من ثلاث مراحل رقابية، وهي: الرقابة قبل التنفيذ، والرقابة أثناء التنفيذ، والرقابة بعد التنفيذ. كما تطرق الباحثون إلى بيان أساليب الرقابة للبنك المركزي وأثرها في توحيد المرجعية الشرعية. على الصعيد العملي يمارس البنك المركزي (DAB) دوره الرقابي

من خلال عدد من الأساليب والأدوات الرقابية، وتسري تلك الأدوات على المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية في أفغانستان على السواء.

التوصيات

يوصى الباحثون بعدد من الأمور التي هي جديرة بالأخذ والاهتمام، وهي كما يلي:

١. يوصي الباحثون الحكومة الأفغانية أن توفّر بيئة مناسبة لهيئة شرعية عليا منتظمة في إطار البنك المركزي، للاستفادة في العمل من تجارب الدول الأخرى وخاصة التجربة الماليزية للوصول إلى إنشاء هيئات رقابية قوية في المصارف الإسلامية.

٢. تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية العليا من جهة مستقلة رفيعة، كالحاكم أو مجلس الوزراء أو وزير العدل، وأن تكون تابعة أيضًا لجهة مستقلة في المساءلة، والتقرير، والمكافأة، والعزل.

٣. أن تحرص الحكومة الأفغانية أكثر من قبل على تحويل جميع البنوك العاملة في البلاد من البنوك التقليدية إلى المصارف الإسلامية في أسرع وقت ممكن، من خلال سن وصياغة تشريعات قانونية وتوجيهات إرشادية تتناسب مع حاجة العصر الراهن.

٤. أن يكون لهيئة الرقابة الشرعية إطارُ فتوى معتمد اقتداء بالتجربة الماليزية تبين فيه آلية النظر في المسائل، والمصادر الشرعية المعتمدة عند النظر في الأحكام، والمذاهب الفقهية المعتبرة المقبولة وخاصة في مجال المعاملات المالية، وكيفية الترجيح بين الأقوال.

المراجع

Afghanistan International Bank (AIB). (2023, January 26). https://www.aib.af

Al-Dakash, M. ʿAbd al-Munʿim. (2018). Al-Hayʾāt al-Sharʿiyyah al-ʿUlyā wa-Atharuhā ʿalā al-Maṣārif al-Islāmiyyah: Dirāsah ʿalā Baʿḍ al-Namādhij fī al-Duwal al-Islāmiyyah. (Doctoral dissertation). International Islamic University Malaysia.

ʿĀrif, ʿAbd al-Qayyūm. (2014). Taqyīm al-Niẓām al-Maṣrafī fī Afghānistān. Maktabat al-Hudā.

Azizi Bank. (2023, January 25). www.azizibank.com

Bakhtar Bank. (2023, January 26). http://dab.gov.af/fa/page/financial-supervision/licensed-financial-institutions/bakhtar-bank

Da Afghanistan Bank (DAB). (2022, October 3). DAB history. https://dab.gov.af/dab-history-

Da Afghanistan Bank. (2021). Lāʾiḥah-yi Waẓāʾif-i Board-i Niẓārat-i Sharʿī. Al-Bank al-Markazī Afghānistān.

Dawābah, A. M. (2007). Dirāsāt fī al-Tamwīl al-Islāmī (1st ed.). Dār al-Salām li-al-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ wa-al-Tarjamah.

Ghazanfar Bank. (2023, January 25). Our profile. http://ghazanfarbank.com/dari/our-profile.html

Ḥamīdī, M. (2021). Mahām Hayʾāt al-Fatwā wa-al-Raqābah al-Sharʿiyyah fī al-Maṣārif al-Islāmiyyah: Afghānistān Anmūdhajan. (Doctoral dissertation). Sabahattin Zaim University, Turkey.

Ḥanafī, ʿAbd al-Ghaffār. (1997). Idārat al-Bunūk. Al-Dār al-Jāmiʿiyyah.

Hīdī, M. I. (2002). Idārat al-Aswāq wa-al-Munshaʾāt al-Māliyyah. Munshaʾat al-Maʿārif.

Ibrāhīmī, M. Y. (2020). Ḥawālat al-Bunūk: Aḥkāmuhā wa-Taṭbīqātuhā al-Muʿāṣirah fī al-Fiqh al-Islāmī wa-al-Qawānīn al-Afghāniyyah. (Doctoral dissertation). Nangarhar University, Afghanistan.

Jawharī, ʿAbd al-Raʾūf. (2015). Khadamāt-i Bānkdārī dar Afghānistān. Nāshirān-i Pazhūhishgāh-i Afghānistān.

New Kabul Bank. (2023, January 24). Islamic banking overview. http://newkabulbank.com/english/Islamic-banking-overview.php

Saʿīd ʿAlī, ʿAbd al-Munʿim wa-Ākharūn. (2004). Al-Nuqūd wa-al-Maṣārif wa-al-Aswāq al-Māliyyah. Dār al-Ḥāmid li-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ.

Shaʿbān, M. A. (1996). Imkānāt Istifādah az Naẓariyyāt wa-Siyāsāt-i Pūl wa-Bānkdārī dar Afghānistān. Peshawar, Pakistan.

Shawādir, Ḥ. (2014). ʿAlāqat al-Bunūk al-Islāmiyyah bi-al-Bunūk al-Markaziyyah fī Ẓill Nuẓum al-Raqābah al-Naqdiyyah al-Taqlīdiyyah. ʿImād al-Dīn li-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ.

Usāmah, M. al-Fūlī wa-Ākharūn. (2005). Iqtiṣādiyyāt al-Nuqūd wa-al-Tamwīl. Al-Dār al-Jāmiʿiyyah al-Jadīdah.

Wizārat al-ʿAdliyyah. (2012). Qānūn Da Afghānistān Bānk. (1st ed.). Al-Jarīdah al-Rasmiyyah.

Zarʿī, ʿAbd al-Maʿbūd. (2019). Bānkdārī-yi Islāmī wa-Shīwahā-yi Taṭbīq-i Ān dar Afghānistān. (1st ed.). Maṭbaʿah Sunnatī Chārdihī.